قرار لمجلس المنافسة عدد 121/ق/2022 صادر في 27 من ربيع الأول 1444 (24 أكتوبر 2022) المتعلق بعملية تركيز اقتصادي تخص تولي شركة «Marsh International Holdings» التابعة لمجموعة «Marsh McLennan» المراقبة الحصرية لشركة «Beassur Marsh» عن طريق اقتناء نسبة 35% إضافية من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 27 من ربيع الأول 1444 (24 أكتوبر 2022) طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وبعد تأكد رئيس مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 098/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 14 من ذي الحجة 1443 (14 يوليو 2022)، والمتعلق بتولي شركة «Marsh International Holdings» التابعة لمجموعة «Marsh McLennan» المراقبة الحصرية لشركة «Beassur Marsh» عن طريق اقتناء نسبة 35% إضافية من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي تحت عدد 2022/104 المؤرخ في 20 من ذي الحجة 1443 (20 يوليو 2022) والقاضي بتعيين السيد طارق اعلاتن مقررا في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي في الموقع الإلكتروني للمجلس، وبإحدى الجرائد الوطنية بتاريخ 23 من ذي الحجة 1443 (23 يوليو 2022) والذي يمنح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وحيث إن الفاعلين في السوق المعنية بمجال وساطة التأمين وإعادة التأمين، لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 3 ربيع الأول 1444 (30 سبتمبر 2022) ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 21 من ربيع الأول 1444 (18 أكتوبر 2022) ؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 27 من ربيع الأول 1444 (24 أكتوبر 2022) ؛

وحيثُ إنه طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي ؛

وحيث إن مشروع عملية التركيز الحالية كان موضوع خيار للشراء من خلال رسالة نوايا مؤرخة بتاريخ 13 يوليو 2022، وكان قد تم التنصيص عليه مسبقا في الاتفاق الأولي المبرم بين الأطراف المعنية بتاريخ 3 يونيو 2019 مما يجعلها خاضعة للتبليغ طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12 ؛

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه ؛

وحيث إن المادة 11 تحدد الحالات التي تنجز من خلالها عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من 40% من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Marsh International Holdings» التابعة لمجموعة «Marsh McLennan» المراقبة الحصرية لشركة «Beassur Marsh» عن طريق اقتناء نسبة 35% إضافية من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فإنها تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وهو تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت والمحدد في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 ؛

وحيث إن الطرفين المعنيين بعملية التركيز هما على التوالي :

- **الجهة المقتنية :** شركة «Marsh International Holdings» التي تم إنشاؤها في عام 1871، وهي شركة خاضعة لقانون ديلاوير ومقرها الاجتماعي كائن بالولايات المتحدة الأمريكية، وتنشط في مجال وساطة التأمين والاستشارات المتعلق بتدبير مخاطر الشركات والأفراد بناءً على تحليل البيانات والخدمات الاستشارية ذات الصلة، وهي مدرجة ببورصة نيويورك تحت مؤشر «MMC». وتعتبر شركة «Marsh International Holdings» تابعة لمجموعة «Marsh McLennan»، وهي شركة عالمية متخصصة في وساطة التأمين واستشارات المخاطر والاستراتيجيات والرأس المال البشري في قطاعات: الصناعات الغذائية، والسيارات، والطيران والفضاء، والتعدين، والخدمات الصحية، والطاقة ؛

- **الجهة المستهدفة :** «BeAssur S.A» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي تم إنشاؤها عام 1974، وتنشط في قطاع التأمين ووساطة التأمين وإعادة التأمين لفائدة المؤسسات والشركات متوسطة الحجم وكذلك للأشخاص الذاتيين وذلك بموجب ترخيص من وزارة المالية ؛

وحيث إنه، حسب ملف التبليغ والتصريحات المدلى بها خلال جلسة الاستماع، فإن عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ ستمكن شركة «Marsh International Holdings» من ولوج السوق الوطنية بصفة مباشرة وتوسيع نشاطها داخلها، كما تعتزم المجموعة المقتنية زيادة وتنويع منتجاتها ووجودها الجغرافي قصد مضاعفة عملائها والرفع من حصص مبيعاتها في المغرب. وذلك عن طريق دمج خبرة الشركة المستهدفة ومعرفتها للسوق المحلية وقدرات الشركة المقتنية في التأمين ودراسة وتحليل المخاطر في قطاع التأمين ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق التابعة لمجلس المنافسة، واستنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، فإنه تم تحديد الأسواق المعنية بشقيها : سوق المنتوج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، و الملحق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف، خلص التحقيق إلى أن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق وساطة التأمين وإعادة التأمين وذلك بموجب الترخيص الممنوح من قبل وزارة المالية للشركة المستهدفة قصد مزاولة نشاط وساطة التأمين وإعادة التأمين، دون الحاجة إلى تقسيم أدق وذلك لغياب أي أثر سلبي للعملية على المنافسة ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق المعنية بعملية التركيز، وبالنظر إلى خصائص السوقين فإن طرفي العملية ومنافسيهما يسوقون منتجاتهم في جميع أنحاء التراب الوطني عبر نقاط البيع ويتم التنافس فيما بينهم على المستوى الوطني. كما أن سوق وساطة التأمين وإعادة التأمين تخضع لضرورة توفر الشركات الفاعلة في هذا القطاع داخل المملكة على الرخص الضرورية الممنوحة من قبل السلطات المختصة، وبذلك فإن السوق الجغرافية المعنية بسوق وساطة التأمين تبقى ذات بعد وطني. أما فيما يتعلق بسوق وساطة إعادة التأمين فإن الامتداد الجغرافي لهذه الخدمات يبقى ذو نطاق عالمي، بسبب حاجة الشركات الناشطة في هذا المجال إلى تقاسم المخاطر على الصعيد العالمي، غير أنه بالنظر إلى غياب أي أثر سلبي للعملية على المنافسة، فإنه يمكن أن يبقى هذا التحديد مفتوحا دون الحاجة إلى تدقيق ؛

وحيث إنه، حسب ملف التبليغ وتصريحات الأطراف، فإن شركة «Marsh International Holdings» لا تنشط في السوق المعنية وطنيا بصفة مباشرة ويقتصر وجودها على ملكها لمساهمة بنسبة 35% من رأسمال وحقوق تصويت شركة «Marsh BeAssur» لا تمكنها من ممارسة تأثير حاسم على قرارات الشركة المستهدفة أو تولي مراقبتها، كما أنها لا تربطها أي علاقة تعاقدية مهمة ودائمة مع أي شركة تعمل في السوق المعنية ؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي للعملية أسفر عن كون السوق المعنية لن تتأثرا بعملية التركيز الحالية نظرا لكون الطرف المقتني لا يتواجد بالسوق الجغرافية المعنية أي الوطني، وإنما ينشط فقط خارج التراب الوطني. ونتيجة لذلك، فإن حصص السوق في السوقين المعنيين لن تعرف أي تراكم بعد إنجاز العملية المبلغة، وبالتالي فإن بنية السوق الاقتصادية على المستوى الوطني لن تشهد أي تغيير، ولن يكون للعملية أي تأثير على المنافسة، كما أنها لن تساهم في خلق أو تعزيز مركز مهيمن لعدم تقاطع أنشطة أطراف العملية على مستوى هذه السوق الجغرافية ؛

وحيث إن التحقيق أبان على أن عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ الحالي لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي على المنافسة في السوق المعنية،

قرر ما يلي:

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 098/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 14 من ذي الحجة 1443 (14 يوليو 2022)، يستوفي كافة الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Marsh International Holdings» التابعة لمجموعة «Marsh McLennan» المراقبة الحصرية لشركة «Beassur Marsh» عن طريق اقتناء نسبة 35% إضافية من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 27 من ربيع الأول 1444 (24 أكتوبر 2022) طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، وذلك بحضور السيد أحمد رحو رئيس الجلسة، والسيدة جيهان بنيوسف، والسادة عبد الغني أسنينة، عبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات :

أحمد رحو.

جيهان بنيوسف. عبد الغني أسنينة.

عبد اللطيف المقدم. حسن أبو عبد المجيد.